المملكة المغربية
وزارة الـــــداخلـــــيـــــة
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمـــــالة إقليم الحسيمة
دائـــرة كتـــامـــــة
قـــيـــــادة إكـــــاون
جماعة عبد الغاية السواحل

قرار رقم ٨٨ /2024 بإجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة وتقني من الدرجة الرابعة بالجماعة الترابية عبد الغاية السواحل

إن رئيس مجلس جماعـــة عبد الغاية السواحـــــل

-بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

-بناء الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

-بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

-بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

-بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

-بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛

-بناء على المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الأخرة (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛

-بناء على المرسوم 738. 77. 2 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه؛

-بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

-بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

-بناء على المرسوم رقم 96-01-2 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

-بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والمهيآت التابعة لها؛

-بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر بتاريخ 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه؛

-بناء على دوريات وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019، وعدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019.وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يـــقـــرر مـا يـلـــي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة عبد الغاية السواحل عن تنظيم مباراة التوظيف في درجات تقني من الدرجة الثالثة وتقني من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول اسفله، وذلك يوم الأحد 24 نونبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا بمقر الثانوية التأهيلية بمركز الجماعة الترابية عبد الغاية السواحل وبمؤسسات أخرى عند الضرورة؛

الدرجة	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة سلم 9	*دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل2012 *السن:18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، *جنسية مغربية	الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية	اثنان (2)
تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	*دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل2012 *السن:18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، *جنسية مغربية	أشغال كبرى	واحد (1)
تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	*دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل2012 *السن:18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة، *جنسية مغربية	* معلوميات التدبير *تدبير معلوميات	أربعة (4)

وتخصص نسبة 25 %منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7 % من المناصب لفائدة الأشخاص المعاقين حسب الأنظمة المعمول بها في هذا الشأن.

نوعية الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي او تطبيقي او هما معا تحدد مواضيعها ومددها ومعاملاتها وفق الجدول التالي:

الدرجة المتباري بشأنها	الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا		
	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
*تقني من الدرجة الثالثة سلم 9 *تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او اختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	3

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0و20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 5 من 20.
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20.
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين النهائي في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية، وكذا لائحة الانتظار.

ملف الترشيح: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين الاسم الشخصي والعائلي للمرشح (ة) وعنوانه وإمضاءه ورقم هاتفه؛
- نسخة لأصل الدبلوم المطلوب مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء مع شهادة تثبت توفر المرشح (ة)على التخصص المطلوب إذا لم يكن مذكورا في الدبلوم؛
- نسخة لأصل البطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمرشح (ة)تحمل صورة حديثة،
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح (ة)؛
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة مسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم او محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- نسخة من شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء،

تودع ملفات الترشيح عبر البوابة الالكترونية للجماعة الترابية **Abdelghaya-souahel.com** أو مكتب الضبط بمقر الجماعة خلال اوقات العمل الإدارية العادية مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل بالبريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة عبد الغاية السواحل قـــيـــادة إكـــاون دائرة كتامة عمالة إقليم الحسيمة. ويعتبر يوم الاثنين 11 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع الترشيحات.

كل ملف للترشيح يودع بعد الأجال المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار.

سيتم الإعلان عن لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والاختبار الشفوي او التطبيقي وكذا النتائج النهائية للمباراة على بوابة التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma** وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية **www.collectivites-territoriales.gov.ma**. وعلى البوابة الالكترونية **Abdelghaya-souahel.com** للجماعة الترابية المعنية والعمالة او الإقليم عند توفرهما، وتعلق بمقر الجماعة وتعتبر هذه اللوائح بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارين الكتابي والشفوي الخاصين بهذه المباراة،

إذا تبث بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

جماعة عبد الغاية السواحل في :2024/10/22

رئيس المجلس: